



## الميثاق الوطني لمناهضة العنف والإرهاب

إننا إذ ندرك أنّ تونس زخرت دوماً بثقافة مدنية قائمة على قيم الاختلاف والتسامح،  
**نابذة للعنف والتطرف والتعصب، ساعية إلى العيش معاً،**

وإننا إذ ننطلق من ترمسخ هذه الثقافة المدنية في تقاليد دستورية وقانونية عريقة أديت إلى إلغاء العبودية وقاومت الاستعمار وأسست لحركة صلاحية ونقابية وحقوقية رائدة وساندت حقوق الشعوب ومطالبها في تقرير المصير والحرية، بحيث ظلّ شعبها توافقاً إلى الحرية والكرامة الإنسانية، منفتحاً على ثقافات العالم المختلفة وعلى تجارب الأمم الأخرى في مختلف المجالات والميادين المعرفية والفنية،

وإننا إذ نعي بأنّ ثورة تونس كانت مدنية سلمية قائمة على مبادئ السلم الأهلية، وأنّ التونسيات والتونسيين انتفضوا وقدموا الشهداء والجرحى من أجل الحرية والكرامة والمساواة والعدالة الاجتماعية، وحرصوا على النأي بثورتهم عن سفك الذماء والانتقام، وتمسّكوا بمبادئ العدالة، وحرصوا على وضع أسس للعدالة الانتقالية وعلى التمهيد للانتقال الديمقراطي ببناء مؤسسات ديمقراطية على أساس توافقي،

وإننا إذ نلاحظ اليوم أن هذا البناء الديمقراطي أصبح في خطر، مهدد بالفشل والانكماش نتيجة تنشي عدة ظواهر سلبية أهمها العنف بما هو كل قول أو فعل أو تهديد بفعل يسلط أذى ماديّاً أو معنوياً على أي إنسان سواء كان ذلك في فضاء خاصّ أو عام، قصد التأثير في تصرفه -أتينا أو إمساكاً- لانتزاع منفعة مادية أو معنوية أو مجتمعية أو سياسية لمفترفيه أو لمن انتدب مفترفيه، وهو يستهدف خاصة النساء والمنتفقين والإعلاميين والسياسيين والأحزاب، وإذا نلاحظ أيضاً تفاقم الإرهاب الفكري والإرهاب المسلح الذي تحفّزه بواعث عقائدية إيديولوجية، يتوجّي إحداث عنف مرعب داخل شريحة خاصة من المجتمع، لتحقيق الوصول إلى السلطة أو الإستدامة فيها، بغض النظر بما إذا كان مفترفو الترهيب أفراداً أو تنظيمات أو أنظمة.

و بناء على اعتقادنا بأن السلم المدني في تونس أصبح مهددا بفعل توالي حالات الإفلات من العقاب وتراجع سيادة القانون والمؤسسات، وغياب فضاءات الحوار واستهداف الأطر المرجعية والقواسم المدنية المشتركة،

ونظرا إلى أن مسار الانتقال الديمقراطي مهدد بالانتكاس نتيجة انتشار العنف وظهور تنظيمات وجماعات إرهابية تعتمد على الحريات العامة والخاصة وتسعى إلى إلغاء دور الدولة والمؤسسات الجمهورية،

وإيمانا منا بأننا أمام فرصة تاريخية للانتقال من نظام حكم دكتوري إلى نظام حكم ديمقراطي، لا يخترل الديمقراطية في الإجراءات، على أهميتها، بل يعتبرها قائمة على مجموعة من القيم والمبادئ الأساسية الضامنة للتداول السلمي على الحكم ولبناء ديمقراطية المؤسسات الدائمة وحكمة الرشيدة،

وبناء على اعتقادنا بأن التناقض الديمقراطي يتعارض مع الإقصاء، وأن قوة الحجة هي البديل عن حجة القوة، وأن التعايش السلمي هو البديل عن العداء والعنف السياسي الذي بلغ حد الاغتيال،

نعلن نحن الموقعون على هذا الميثاق التزاما به:

#### مبادئ متعلقة بالأحزاب:

- (1) احترام الآراء السياسية المختلفة في إطار الحفاظ على استقلال الدولة والتعايش السلمي بين الجميع والتنافس النزيه.
- (2) احترام قواعد التداول السلمي على السلطة دون مصادر أي رأي طالما تم ذلك التعبير في كنف القانون ومبادئ الجمهورية والسلم الأهلية.
- (3) تجريم تكفير المنافسين والإمتاع عن اتهامه، أو تخوينهم، أو التشهير بأعراضهم وتشويه سمعتهم، أو إقصائهم أو التعرض لأنشطتهم أو التحرير على عرقلتها أو تعذيبهم معنويا أو ماديا.

(4) إدراج ما جاء في هذا الميثاق وفي اعلان مبادئ التعامل السلمي بين الأحزاب السياسية ضمن جوهر رسالتها وأنظمتها الداخلية.

#### مبادئ متعلقة بمنظمات المجتمع المدني:

(1) احترام قانون الجمعيات وتجنب كل خطاب أو ممارسة تحرّض على العنف والكراهيّة.

(2) تجريم استغلال الأطفال والشباب مادياً أو جسدياً أو معنوياً.

(3) عدم السماح **بالتوظيف** لخدمة أغراض حزبية والابتعاد عن التجاذبات السياسية والإيديولوجية وعن الصراعات العنيفة.

#### مبادئ متعلقة بالاعلام والاتصال:

(1) احترام **أخلاقيات المهنة** ومبادئ حقوق الإنسان في كل المواد الإعلامية.

(2) موضوعية العمل الصحفي وعدم الانخراط في التجاذبات السياسية والدعائية لها.

(3) الدفاع عن حرية الإعلام وتحمل المسؤولية في إبلاغ الرسالة الصحفية في إطار احترام ميثاق العمل الصحفي بوصفه رسالة انسانية نبيلة تدافع عن كشف الحقيقة دون تلك الأعراض والسقوط في التحريرين على الكراهيّة وBeth العنف.

#### مبادئ عامة:

(1) تبني المنظومة الكونية لحقوق الإنسان وفق ما جاء في الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان و**عهد تونس للحقوق والحريات**.

(2) مناهضة الإرهاب والامتناع عن تبريره فعلاً أو قولاً، وسن التشريعات الضامنة لعدم الإفلات من جرائم الإرهاب المرتكبة من أشخاص أو تنظيمات أو أجهزة تابعة للدولة.

- (3) تطوير المنظومة التشريعية والقانونية بما يساهم في الحد من كل مظاهر العنف المادي واللفظي و خاصة على شبكات التواصل الاجتماعي.
- (4) الامتناع عن التحرير على الكراهية والتغصب وكل أشكال التمييز الإزدراء.
- (5) تحديد الإدارة وجميع المؤسسات الجمهورية بما فيها الأمنية والعسكرية والمؤسسات التربوية دور العبادة، والنأي بها عن كل توظيف سياسي وعن كل سجالات وتجاذبات حزبية، واعتبار الهوية معطى مشتركا غير قابل للدعائية أو التشكيك أو المزايدة به من أي طرف.
- (6) دعم جهود إرساء منظومة العدالة الانتقالية القائمة على معرفة الحقيقة والمحاسبة والمصالحة، على نحو يحترم دور المجتمع المدني واستقلاليته فيها ويقطع السبيل أمام النزعات الانتقامية أو محاولات الإفلات من العقاب.
- (7) تطبيق القانون ضد كل مستعملٍ للعنف والمحرضين عليه، والعمل على مراجعة كل التشريعات المكرسة للإفلات من العقاب.
- (8) العمل على بناء سلطة قضائية مستقلة تحمي الحقوق وتصون الحريات وتحقق صفات المحاكمة العادلة وفقاً للمعايير الدولية.
- (9) نشر ثقافة حقوق الإنسان وحرية التعبير والاحتجاج السلمي دون المس بالحرمة الجسدية والمعنوية للأشخاص دون تعريض المرافق العام والمتناكلات الخاصة أو العامة إلى الهرق أو الإتلاف أو التخريب.
- (10) نشر ثقافة التعايش والقبول بالأخر والاحتكام إلى قواعد الديمقراطية في كل المواقف والقضايا و حسم كل النزاعات بطرق سلمية.